



السادة / البورصة المصرية .

تحية طيبة . . . وبعد

** ايماءً إلى انعقاد مجلس إدارة الشركة بتاريخ ٢٠٢٦/٩/٢٨ نرفق طيه بيان بملخص القرارات الصادرة

عن اجتماع مجلس إدارة الشركة في ذات التاريخ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

تحريراً في: ٢٠٢٦/٩/٢٩

* الزهراء *

رئيس القطاعات المالية

رئيس قطاع الميزانية

مدير عام شئون المساهمين

" محاسب / مؤمن جمال الدين على "

" محاسب / محمد أحمد عويضة " " محاسب / سحر شعبان عبداللطيف "

سوهاج - شارع الجرجاوية الشرقى

شركة مطاحن مصر العليا
ش.م.م
٩٠٠١/٢٠٠٨
١٤٠٠١/٢٠٠٤
مكتب رئيس مجلس الإدارة

رقم بريدى ٨٢٥١٥ ت & ف : ٩٣/٢١٢٦٨٩٥ - ٩٣/٢١٢٦٤٦٩

(٤) ش زكى من ش رمسيس التوفيقية - القاهرة ت ٢٠٢/٢٥٧٨٩٠٣٤



ملخص محضر اجتماع مجلس إدارة الشركة رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٦

بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/٩/٢٠٢٦

لتم أشرف بالإحاطة بأن مجلس الإدارة بجلسته المنعقدة فى ٢٨/٩/٢٠٢٦ قد ناقش : -

مادة (٣) من النظام الأساسى للشركة (غرض الشركة) وفقاً لما يلى :-

القرار رقم ٢٠٢٦/٩/٣

أولاً : المادة (٣) قبل التعديل :

غرض الشركة هو : تصنيع وتجارة و استيراد والتخزين وصيانته وتعبئته وتجهيز ونقل وتوزيع الحبوب ومنتجاتها وبدائلها الخبز بكافه انواعه (المخبوزات - العجائن - المكرونه - المواد الغذائية بصفه عامه - الاعلاف ومكوناتها - الخمائر والتلج - التبريد والتجميد - مستلزمات التعبئة والتغليف - المعدات الراسماليه وقطع الغيار اللازمه لها والمتصله بهذا الغرض - مستلزمات التشغيل والانتاج - مخلفات الانتاج والتشغيل - انشاء وتشغيل محطات تموين للسيارات - انشاء العقارات او الاتجار فيها سواء بالتملك او التاجير او استخدامها في اغراض متنوعه - تصدير منتجات الحبوب) - وكل ما سبق بما لا يتعارض مع احكام القوانين واللوائح الساريه وبشرط استصدار التراخيص اللازمه لممارسه هذا النشاط.

ويجوز للشركه ان تكون لها مصلحة او تشترك باي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاو عملها شبيهة باعمالها أو التي تعاونها على تحقيق غرضها في مصر او في الخارج ... وكما يجوز لها ان تندمج في الهيئات السالفة او تشتريها او تلحقها بها وذلك طبق الاحكام القانون واللائحه التنفيذية.

ثانياً : المادة (٣) بعد التعديل :

غرض الشركة هو : تصنيع وتجارة واستيراد وتخزين وصيانته وتعبئة وتجهيز ونقل وتوزيع الحبوب ومنتجاتها وبدائلها الخبز بكافه انواعه (المخبوزات - العجائن - المكرونه - المواد الغذائية بصفه عامه - الاعلاف ومكوناتها - الخمائر والتلج - والتبريد والتجميد - مستلزمات التعبئة والتغليف - المعدات الراسماليه وقطع الغيار اللازمه لها والمتصل بهذا الغرض - مستلزمات التشغيل والانتاج - مخلفات الانتاج والتشغيل - إنشاء وتشغيل محطات تموين للسيارات - إنشاء العقارات والاتجار فيها سواء بالتملك او التاجير او استخدامها في اغراض متنوعه - تصدير منتجات الحبوب - تصنيع كافه انواع الشكاير البلاستيكيه المنسوجه والورقيه والاتجار بها - غربله وفرز التقاوي والبذور والحبوب الزراعيه بكافه انواعها - شراء وبيع وتاجير واستصلاح وزراعه الاراضى والثروة الحيوانية والداجنه) ... وكل ما سبق بما لا يتعارض ما احكام القوانين واللوائح الساريه وبشرط استصدار التراخيص اللازمه لممارسه هذا النشاط .

ولسوف
مك



ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك باي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول اعمالاً شبيهة باعمالها او التي تعاونها على تحقيق غرضها في مصر او في الخارج ... وكما يجوز لها ان تندمج في الهيئات السالفة او تشتريها او تلحقها بها وذلك طبق الاحكام القانون والائحه التنفيذيه.

ثالثاً: الموافقة على تعديل المادة (٣) من النظام الاساسى للشركة (غرض الشركة) بأضافة أنشطة (تصنيع كافه انواع الشكاكر البلاستيكيه المنسوجه والورقيه والاتجار بها - غربله وفرز التقاوي والبذور والحبوب الزراعيه بكافه انواعها الزراعيه - وشراء وبيع وتأجير واستصلاح وزراعة الاراضى والثروة الحيوانية والداجنه)

رابعاً: اعتماد تقرير الافصاح وتفويض السيد الاستاذ / رئيس مجلس الادارة فى الدعوى لأنعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة وادخال اى تعديلات تراها الجهة الادارية المختصة .

خامساً: تكليف القطاعات المالية بالشركة بإتخاذ اللازم نحو تنفيذ القرار عاليه وإتخاذ الإجراءات اللازمة للعرض على الجمعية العامة غير العادية للشركة .

✪ النظر فى المذكرة المقدمة من القطاعات المالية بشأن زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع من ٧٠ مليون جنيه الى ١٠٠ مليون جنيه عن طريق اقتطاع مبلغ ٣٠ مليون جنيه من الاحتياطى القانونى للشركة :-

القرار رقم ٢٠٢٦/٩/٤

أولاً: إيماء الى ملاحظات الجهاز المركزي للمحاسبات لدى مراجعته القوائم المالية المستقلة للشركة في ٢٠٢٦/٦/٣٠ بأن رأس المال الشركة المصدر والمدفوع ٧٠ مليون جنيه وهو ما يقل بمقدار ٣٠ مليون جنيه عن الحد الأدنى البالغ ١٠٠ مليون جنيه وذلك بموجب قرار مجلس ادارته الهيئته العامه للرقابه الماليه رقم ١٢٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن تعديل قواعد قيد وشطب الاوراق الماليه بالبورصة المصرية مما يضع الشركة تحت طائلة الالتزام بتوفيق اوضاعها لتجنب نقل قيد اسهمها لجداول المشروعات الصغيره والمتوسطه واتخاذ اجراءات الشطب

وحيث ان الاحتياطى القانونى للشركة يبلغ ٨٣,٣ مليون جنيه الامر الذي يسمح للشركة باقتطاع مبلغ ٣٠ مليون جنيه من حساب الاحتياطى القانونى الى حساب رأس المال المصدر والمدفوع عن طريق توزيع اسهم مجانيه توزع على جميع المساهمين الحاليين كلاً بنسبه مساهمته في راس المال والاحتياطى القانونى المتبقى بعد الاستخدام ما يزال يغطي اكثر من ٥٠٪ من راس المال الجديد .

وليس



ثانياً : الموافقه على زيادة رأس المال الشركه المصدرو المدفوع ليصبح ١٠٠ مليون جنيه بدلا من ٧٠ مليون جنيه بزيادة قدرها مبلغ ٣٠ مليون جنيه ليصبح عدد اسهم الشركه ١٠ مليون سهم بدلا من ٧ مليون سهم بقيمة أسمية ١٠ جنيه للسهم عن طريق توزيع اسهم مجانية توزع لمالكي الاسهم عند اعتماد الجمعية العامة غير العادية كلا بنسبه مساهمته في رأس المال بواقع سهم مجاني لكل عدد $\frac{1}{3}$ ٢ سهم لمالكي الاسهم عند اعتماد الجمعية العامة غير العادية بزيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع وذلك من حساب الاحتياطي القانوني للشركه ليصبح المتبقي من الاحتياطي القانوني مبلغ ٥٣,٣ مليون جنيه بالتالي يظل مستوفيا للشروط القانونيه.

ثالثاً : اعتماد تقرير الافصاح وتفويض السيد الاستاذ / رئيس مجلس الادارة فى الدعوى لأنعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة وإدخال اى تعديلات تراها الجهة الادارية المختصة وكذلك تعديل المادة (٦)، (٧) من النظام الاساسى .

رابعاً : تكليف القطاعات المالية بالشركة باتخاذ اللازم نحو تنفيذ القرار عاليه وإتخاذ الإجراءات اللازمة للعرض على الجمعية العامة غير العادية للشركة .

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الإحترام

نحريراً فى ٢٠٢٦/٩/٢٨

سك

ولسبع

الرئيس التنفيذي

٢٠٢٦ ٩/٢٨

محاسب / عبد القادر السيد أحمد "